امروا فيها بذبح بقرة فتعنتوا ولم يبادروا الى امتثالي اللفظ من ذبح
اي بقرة كانت بل شددوا على انفسهم بكثرة تكرار السوال فشدد
الله عليهم بزيادة الاوصاف حتى لم يجدوا متصفا بها الا بقرة
واحدة فشروها بملء جلدها ذهبا فندموا على ذلك فخاف صلى
الله عليه وسلم على امته من مثل ذلك ومن ثم قال اهلك الذين من
قبلكم كثرة مسايلهم واختلافهم بالضم لانه ابلغ في ذم الاختلاف
اذ لا يتصور حينئذ كثرة بخلافه لوجد على انبيائهم استفيد منه
تحريم الاختلاف وكثرة المسايل من غير ضرورة لانه توعد عليه بالهلاك
والوعيد على الشيء دليل التحريم بل لكونه كبيرة على الخلاف فيه
ووجه في الاختلاف انه مسبب تفرق القلوب وزوال الدين لاجرى
الخوارج حين نبغ بعضهم من بعض وهذا امر معلوم وذلك حرام فسببه
المودي اليه حرام وفي كثرة السوال انه من غير ضرورة مشعر بالتعنت
ومفض اليه وهو حرام ايضا وقد نهي الشارع عن قيل وقال وكثرة
السوال وروي احمد انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات وهي
صعاب المسايل وورد سيكون اقوام من امتي يغلطون فقهائهم بعضل
المسايل اولئك شرار امتي وقال الحسن شرار عباد الله الذين يتتبعون
سوار المسايل يعمون بها عباد الله وقال الاوزاعي ان الله اذا اراد
ان يحرم عبده بركة العلم اجرى على لسانه المغالبط فلقد رايتهم
اقل الناس علما وكان افاضل الصحابة كزيد بن ثابت وابي بن كعب
اذا سيلوا عن شيء قالوا الوقوع فان قيل نعم افتوا فيها والا ردوها
الى من يفتي فيها وان قيل لا قالوا ادعها حتى نقنع وكانوا يكرهون السوال
عما لم يقع بل لعن عمر سايلا عما لم يكن وهذا الحكم يرجع الى قوله تعالى
واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تتفرقوا ان الذين فرقوا دينهم وكانوا
شيعا الاية ونحوهما مما تقرر علم انه لا يحتاج الى قول من قال
ان كراهة المسايل وقتها مختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لما يخشى

حينئذ

حينئذ من تحريم او ايجاب يحمل به مشقة وهذا امن بوحي فانه صلى الله
عليه وسلم واعلم ان الناس انقسموا في هذا الباب فمنهم من سد
بابها حتى قل فهمه وعلمه لحدوده ما انزل الله وصار حامل فقه غير
فقيه وهم من اتباع اهل الحديث ومنهم من توسع في البحث حتى
عمالم يقع واشتغلوا بتكليف الجواب عنه وكثرة الخصومة فيه
والجدال عليه حتى تفرقت قلوبهم واستغرقها بسببه الاهواء
والشحناء والعداوة فوقعوا بفضا ويقرب ذلك كثيرا بنية المغالبة
وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس اليه وهذا مما ذمه
العلماء ودلت السنة على قبحه وتحريمه كما مر وما فقها الحديث
العاملون به فوجهوا همتهم الى البحث عن معاني القران والسنة
وكلام الصحابة والتابعين ومسايل الحرام والحلال واصول السنة
والزهد والرقايق ونحو ذلك مما فيه صفا القلوب والاخلاص لعلام
الغيوب جعلنا الله منهم بمنه وكرمه رواه البخاري ومسلم وهذا
حديث عظيم من قواعد الدين واركان الاسلام فينبغي حفظه والاعتناء به
لكن مسلم ذكره في بعض طرقه مطولا ولفظه عن ابي هريرة خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم
الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها مرارا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم
على انبيايهم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم
عن شيء فدعوه ويكون هذا كالشارح للحديث الاول فحكم عليه
جمع من الشراح بما حاصله ان المسايل هو الاقرع بن حابس قيل وفيه
دليل للقول الضعيف انه يتوقف في الامر فيما زاد على مرة على البيان
فلا يحكم باقتضايه ولا منه اذ لو كان مطلقه يقتضي التكرار
او عدمه لم يسال الاقرع بن حابس عن ذلك ولقال له لا حاجة الى

Copy[illegible]ersity

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)